قانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠٥

بالترخيص لوزير البترول فى التعاقد مع الشركة العامة للبترول لإضافة منطقة شمال رأس فنار بحوض خليج السويس للمناطق التى يشملها عقد التزام البحث عن البترول واستغلاله الصادر فى شأنه القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٥

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يرخص لوزير البترول فى التعاقد مع الشركة العامة للبترول لإضافة منطقة شمال رأس فنار بحوض خليج السويس للمناطق التى يشملها عقد التزام البحث عن البترول واستغلاله الصادر فى شأنه القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٥ ، وذلك وفقاً للشروط المرفقة والخريطة الملحقة بها .

(المادة الثانية)

تكون للقواعد والإجراءات الواردة فى الشروط المرفقة قوة القانون ، وتنفذ بالاستثناء من أحكام أى تشريع مخالف لها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره . يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

حسنى مبارك

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ
(الموافق ٢٠ يونية سنة ٢٠٠٥ م) .

مشروع اتفاق تعديل

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

الشركة العامة للبترول

لإضافة منطقة شمال رأس فنار

بحوض خليج السويس

للمناطق التى يشملها عقد التزام البحث عن البترول

واستغلاله الصادر فى شأنه القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٥

تحرر هذا الاتفاق وأبرم فى اليوم من شهر ٢٠٠٥

بمعرفة وفيما بين حكومة جمهورية مصر العربية ويطلق عليها فيما يلى "الحكومة" والشركة العامة للبترول وهى شركة قطاع عام أنشئت بموجب قرار جمهورى بتاريخ ١٩٥٧/٩/٢ وهى إحدى الشركات التابعة للهيئة المصرية العامة للبترول ويطلق عليها فيما يلى "العامة".

تقرر الآتى

حيث إن الحكومة والعامة قد أبرما عقد التزام للبحث عن البترول واستغلاله فى بعض المناطق بسيناء وغرب خليج السويس والصحراء الغربية وهو عقد الالتزام الصادر فى شأنه القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٥ .

حيث إن الشركة العامة للبترول ترغب فى البحث عن البترول واستغلاله وإنتاجه من منطقة شمال رأس فنار ، وحيث أن " الحكومة" توافق على قيام "العامة" بالبحث عن البترول واستغلاله وإنتاجه من منطقة شمال رأس فنار وإضافتها إلى مناطق التزام القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٥ .

وحيث إنه يجوز لوزير البترول وفقاً للقانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ أن يبرم مع "العامة" هذا الاتفاق .

لذلك فقد اتفقت الحكومة والعامة على ما يلى :-

(المادة الأولى)

يرخص بالبحث عن البترول واستغلاله وانتاجه فى منطقة شمال رأس فنار بحوض خليج السويس للمدة المبينة فى المادة الثالثة من هذا الاتفاق والمنطقة الموضحة بالإحداثيات والخريطة المرفقة به .

(المادة الثانية)

تمنح الحكومة للعامة التزاماً مقصوراً عليها فى منطقة شمال رأس فنار وذلك وفقاً للشروط والتعهدات المبينة فى هذا الاتفاق ، وتسرى على المنطقة المشار إليها أحكام عقد الالتزام الممنوح للعامة بمقتضى القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٥ .

(المادة الثالثة)

تبدأ فترة بحث مدتها سنتان (٢) من تاريخ سريان هذا الاتفاق على أن تلتزم "العامة " بإنفاق خمسة (٥) ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية لحفر بئر تقييمية / استكشافية لتحديد امتدادات تركيب كشف الحمد فى منطقة شرق بكر الجنوبى وإجراء مسح سيزمى لتغطية كل منطقة "شمال رأس فنار" التى تبلغ (١٢ , ١٠ كم٢) المبينه بالإحداثيات والخريطة .

فى حالة عدم وجود جدوى للإنتاج التجارى من منطقة شمال رأس فنار خلال سنتين من تاريخ سريان اتفاق التعديل هذا يتم التخلى عن المنطقة فى نهاية مدة السنتين هذه .

(المادة الرابعة)

لا يكون هذا الاتفاق ملزماً لأى من طرفيه ما لم وإلى أن يصدر قانون من الجهات المختصة فى ج.م.ع. يخول لوزير البترول التوقيع على هذا الاتفاق ويضفى عليه كامل قوة القانون وأثره بغض النظر عن أى تشريع حكومى مخالف له ، وبعد توقيعه من الحكومة والعامة .

الشركة العامة للبترول

عنهـــا : _____

التاريخ : _____

حكومة جمهورية مصر العربية

عنهـــا : _____

التاريخ : _____

ملحق " أ "

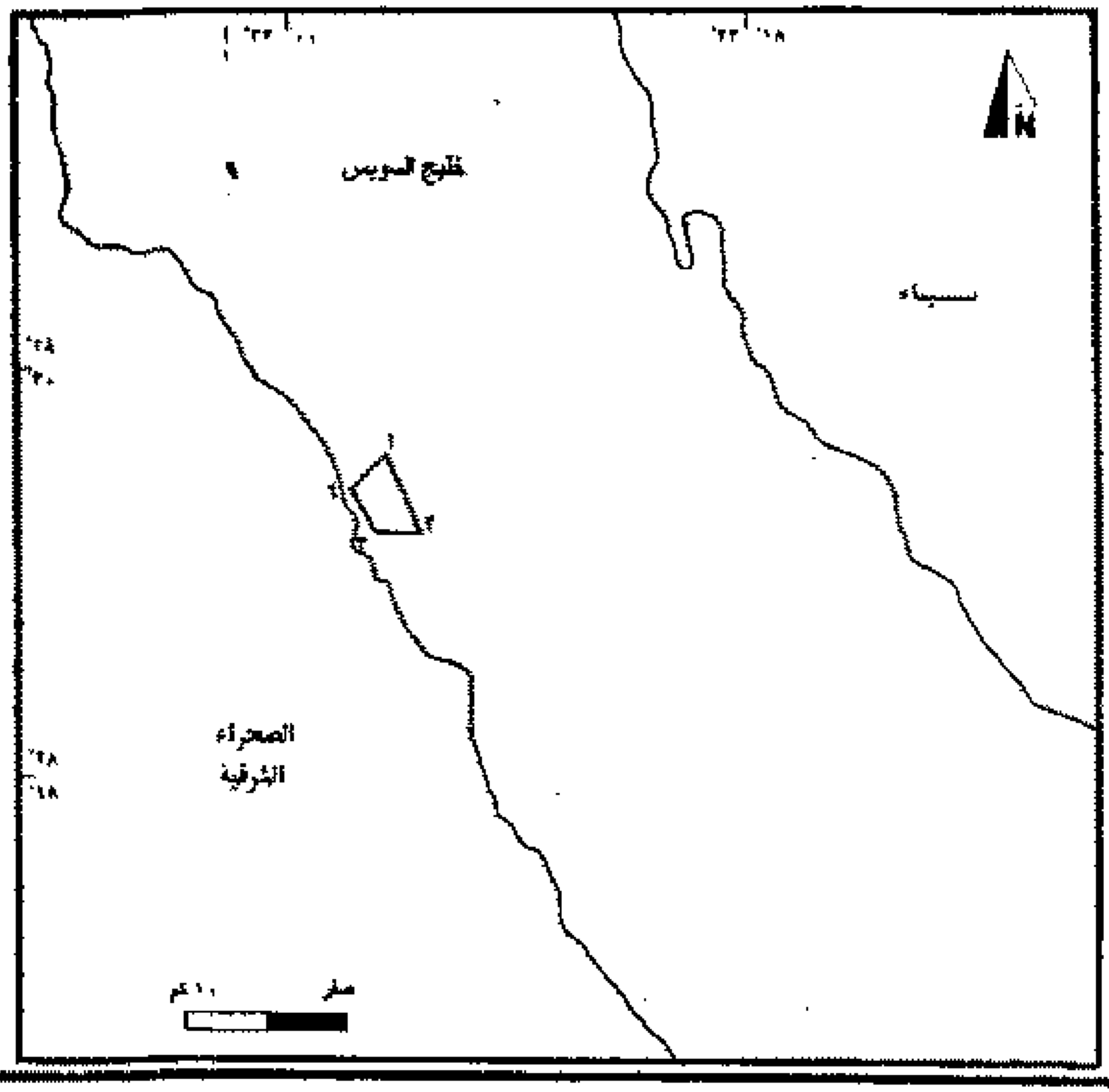

م	الإحداثيات	
	خط العرض	خط الطول
١	٢٨° ٢٧' ٥٦,٠٣"	٣٣° ٠٣' ٣٦,٥٣"
٢	٢٨° ٢٦' ١٠,٠٠"	٣٣° ٠٥' ٠٠,٠٠"
٣	٢٨° ٢٦' ١٠,٠٠"	٣٣° ٠٢' ٤١,٠٠"
٤	٢٨° ٢٦' ٥٥,٥٩"	٣٣° ٠١' ٥٨,٥٩"

عقد التزام
الشركة العامة للبترول
منطقة شمال رأس قنار
بحوض خليج السويس
ج.م.ع.
مقياس الرسم ١ : ٥٠٠٠٠٠